

الجمعية العامة



Distr.: General
14 October 2024
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة والخمسون
9 أيلول/سبتمبر - 11 تشرين الأول/أكتوبر 2024
البند 3 من جدول الأعمال
تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية
والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

قرار اعتمد مجلس حقوق الإنسان في 10 تشرين الأول/أكتوبر 2024

12/57 - الحكم المحلي وحقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يترشّد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وصكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ يشير أيضًا إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان 2/24 المؤرخ 26 أيلول/سبتمبر 2013، و4/27 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2014، و8/33 المؤرخ 29 أيلول/سبتمبر 2016، و7/39 المؤرخ 27 أيلول/سبتمبر 2018، و7/45 المؤرخ 6 تشرين الأول/أكتوبر 2020، و12/51 المؤرخ 6 تشرين الأول/أكتوبر 2022 بشأن الحكم المحلي وحقوق الإنسان، فضلاً عن جميع قرارات المجلس الأخرى ذات الصلة،

وإذ يشير كذلك إلى قرارات الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015 بشأن خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والتزامات الدول بالعمل الدؤوب من أجل التنفيذ الكامل للخطة بحلول عام 2030 على جميع المستويات، و256/71 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2016 بشأن الخطة الحضرية الجديدة، و1/78 المؤرخ 29 أيلول/سبتمبر 2023 بشأن الإعلان السياسي للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعنى بالتنمية المستدامة الذي عُقد تحت رعاية الجمعية العامة، والذي التزمت فيه الدول، في جملة أمور، بتعزيز الشراكات العالمية والإقليمية والوطنية والمحليّة من أجل التنمية المستدامة ومواصلة إضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة والارتقاء بالخطيط والتنفيذ المتكاملين على المستوى المحلي،



الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يلاحظ الدورة الثانية عشرة للمنتدى الحضري العالمي، التي ستعقد في القاهرة في الفترة من 4 إلى 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، تحت شعار "كل شيء يبدأ من المنزل: العمل المحلي من أجل مدن ومجتمعات محلية مستدامة"،

وإذ يؤكد المساهمة المهمة التي يمكن أن تقدمها الحكومات المحلية في بلوغ أهداف التنمية المستدامة وغاياتها، بما في ذلك ما يتعلق بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بوصف هذه الحكومات جهات فاعلة رئيسية في التنفيذ المحلي للالتزامات المحددة في خطة عام 2030، بسبل منها التقييمات الذاتية والشبكات الإقليمية والدولية والاستراتيجيات المحلية،

وإذ يضع في الاعتبار أن أهداف التنمية المستدامة متكاملة وغير قابلة للتجزئة، وتحقق التوازن بين الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - وأنها تت要看 إعمال حقوق الإنسان للجميع وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات،

وإذ يضع في الاعتبار أيضاً أن جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية عالمية وغير قابلة للتجزئة ومتداولة ومتشاركة، وأن تعزيزها وحمايتها هما المسؤولية الأولى الملقاة على عاتق الحكومات،

وإذ يسلم بدور الحكم المحلي في تعزيز وحماية حقوق الإنسان دون أي مساس بالمسؤولية الرئيسية للحكومة الوطنية في هذا الصدد،

وإذ يسلم أيضاً بأن للحكم المحلي أشكالاً ووظائف مختلفة في كل دولة وفقاً للنظام الدستوري والقانوني للدولة المعنية،

وإذ يسلم كذلك بأن إحدى وظائف الحكم المحلي المهمة، بالنظر إلى قربه من الناس ومعرفته بالاحتياجات والأولويات المحلية ووجوده على مستوى القاعدة الشعبية، تتمثل في تقديم الخدمات العامة التي تلبى الاحتياجات والأولويات المحلية المتصلة بإعمال حقوق الإنسان على المستوى المحلي، وإذ يدرك فوائد تعزيز الحوار والتعاون لتحقيق هذه الغاية بين الدول والحكومات المحلية والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة المحليين الآخرين، بما في ذلك تعزيز المعرفة بحقوق الإنسان والعمل كحافز للتقدم في مجال حقوق الإنسان على المستوى المحلي،

وإذ يقر بدور الحكم المحلي في منع أوجه عدم المساواة والحد منها وحماية الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة ومهمنة من التمييز، وذلك بوضع وتنفيذ قوانين وسياسات وبرامج محلية تستند إلى التزامات الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، من قبيل خطط العمل، وتقييمات الأثر على حقوق الإنسان، وأليات رصد استراتيجيات حقوق الإنسان، وذلك بطريقة تتماشى مع الأطر الدستورية للدول،

وإذ يضع في الاعتبار أن سلطات الدولة على جميع المستويات ينبغي أن تسترشد بالمبادئ غير الحصرية التالية لضمان حماية حقوق الإنسان وتعزيزها على الصعيد المحلي: عالمية حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتصرف؛ وغير قابلتها للتجزئة؛ وترابطها وتدخلها؛ والمساواة وعدم التمييز والمشاركة والإدماج؛ والمساءلة وسيادة القانون،

وإذ يلاحظ بقلق أن الحكومات المحلية قد تواجه مجموعة متنوعة من التحديات في الاضطلاع بدورها في تعزيز إعمال حقوق الإنسان، وذلك لأسباب منها نقص الموارد، والتعاون بين الحكومة الوطنية والحكومة المحلية، وانخفاض مستوى الوعي، وعدم وجود إطار لعملها في مجال حقوق الإنسان،

وإذ يقر بأن اتباع نهج شامل لجميع القطاعات الحكومية ونهج شامل لجميع فئات المجتمع يفضي إلى كفالة احترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها على جميع المستويات، وإذ يؤكد في هذا الصدد الحاجة إلى مزيد من الوضوح في توزيع المسؤوليات وإلى تعزيز التعاون والتنسيق المؤسسيين بين الحكومات الوطنية والمحلية من أجل تنفيذ التزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان تنفيذاً فعالاً على جميع مستويات الدولة،

وإذ يشدد على أن تشجيع ثقافة حقوق الإنسان داخل المراقب العامة، وإتاحة فرص اكتساب المعارف والتدريب للموظفين الحكوميين وتوعيتهم، لهما دور حيوي في تعزيز احترام حقوق الإنسان وإعمالها في المجتمع، وإذ يؤكد في هذا الصدد أهمية توفير فرص التقييف والتدريب في مجال حقوق الإنسان للموظفين الحكوميين على مستوى الحكم المحلي،

وإذ يشدد أيضاً على ضرورة تعزيز الجهود لبناء قدرات المسؤولين الحكوميين المحليين والجهات الفاعلة المحلية فيما يتعلق بتعزيز حقوق الإنسان، وتعزيز فهتمهم للآليات الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك بشأن سبل إدماج حماية حقوق الإنسان في جميع مستويات الحكم، من خلال برامج محددة الأهداف، قد تشمل التدريب وإذكاء الوعي وتوفير الأدوات التوجيهية،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بتقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 12/51⁽¹⁾، وإذ يرحب بإبراز المفوضية في تقريرها الحاجة المستمرة إلى تعزيز بناء القدرات والتوجيه لدعم الحكومات المحلية في إعمال حقوق الإنسان في عملياتها وتعزيز التعاون مع آليات وهيئات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان،

وإذ يشدد على أهمية جمع وتبادل الأفكار والممارسات الجيدة، بين الحكومات الوطنية والمحلية وفيما بينها، لتعزيز فهم الاحتياجات والواقع المحلي، وتحديد أفضل الممارسات والتوعية بها، وتحسين الحوار والتنسيق بين مختلف المستويات الحكومية،

وإذ يؤكد أهمية التعاون بين مختلف وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، في إطار ولاية كل منها، في مساعدة الحكومات المحلية وتقديم التوجيه لها في إدماج حقوق الإنسان في جميع أعمالها، على نحو ينسق مع الأطر الدستورية للدول،

وإذ يسلم بفوائد الدعم الذي يمكن أن تقدمه المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والآليات الوطنية للتغذية والإبلاغ والمتابعة، حيثما وجدت، وكذلك المؤسسات الأكademية والمجتمع المدني، إلى الحكومات المحلية في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان على المستوى المحلي، بما في ذلك توفير التدريب وإعداد التوصيات لدعمها في وضع السياسات،

وإذ يؤكد أهمية جمع البيانات وتصنيفها من أجل فهم دقيق للتحديات التي تواجه تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على المستوى المحلي،

وإذ يؤكد أن حماية الحيز المدني وتوفير بيئة مواتية لمشاركة المجتمع المدني أمران أساسيان لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ولضمان فعالية عمل الحكومات المحلية وشفافيتها والمساءلة عنه واستدامته، مع التسليم بأنه ينبغي للدول والحكومات المحلية اتخاذ الإجراءات المناسبة لتمكين ممثلي المجتمع المدني، بسبيل منها بناء القدرات، من ممارسة حق المشاركة في الشؤون العامة بفعالية والعمل بشكل متجدد مع الحكومات المحلية بشأن قضايا حقوق الإنسان، مع احترام الأطر القانونية المحلية والوطنية،

وإذ يلاحظ المبادرات الدولية والإقليمية ذات الصلة الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان على الصعيد المحلي، ودور الحكومات المحلية في تنفيذ هذه المبادرات،

وإذ يلاحظ أيضًا أن الحكومات المحلية تقيم بشكل متزايد روابط وثيقة مع منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، ولا سيما مع آلياتها المعنية بحقوق الإنسان، سبل منها الاستعراض الدوري الشامل، وهيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة، والمنتديات المكلفة من مجلس حقوق الإنسان،

وإذ يسلم بالدور البناء الذي تؤديه الحكومات المحلية وبمساهمتها في تعزيز الآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، وإذ يشجع استمرار مشاركتها ومساهمتها في هذه الآليات،

وإذ يحيط علماً بدعوة الأمين العام إلى العمل من أجل حقوق الإنسان التي تشجع الاستخدام التام للآليات الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها الاستعراض الدوري الشامل، وهيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة، للإسهام في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وغاياتها، بما في ذلك ما يتعلق بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ولا سيما على الصعيدين الوطني والمحلي،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 6/76 المؤرخ 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 بشأن متابعة تقرير الأمين العام المععنون "خطتنا المشتركة" الذي اعترف فيه الأمين العام بدور الحكومات المحلية في نظام متعدد الأطراف أكثر شمولًا، بما يشمل الاستعراضات المحلية الطوعية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة كنموذج يمكن الاستناد إليه،

وإذ يشير أيضًا إلى اعتقاد الجمعية العامة لميثاق المستقبل بموجب قرارها 1/79 المؤرخ 22 أيلول/سبتمبر 2024، الذي طلبت فيه الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى الأمين العام أن يقدم توصيات بشأن الكيفية التي يمكن بها للتعاون مع السلطات المحلية والإقليمية أن يدفع قدماً نحو تحقيق خطة عام 2030، ولا سيما بشأن إضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة، وذلك بحلول نهاية الدورة التاسعة والسبعين للجمعية، كي تنظر فيها الدول الأعضاء،

وإذ يلاحظ أن الاستعراضات المحلية الطوعية التي تأخذ في الاعتبار، عند الاقتضاء، دور الحكومات المحلية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان هي فرص جيدة لتقدير التقدم المحرز والتغيرات والتحديات المتبقية،

وإذ يسلم بالفوائد التي تعود بها رقمنة المدن، عند وجود ضمانات كافية لحقوق الإنسان، على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على المستوى المحلي، بما في ذلك من خلال تعزيز إمكانية الوصول إلى الخدمات العامة وتوافرها وجودتها، وتنمية المؤسسات الديمقراطية، وتمكين المشاركة المدنية، مع التسليم أيضًا بالحاجة إلى معالجة مخاطرها المحتملة على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ولا سيما المخاطر الجسيمة الناشئة عن حجم ونوعية جمع البيانات ومعالجتها، والتي تتعلق غالباً بالبيانات الشخصية، فضلاً عن قدرتها على مفاقمة التمييز والفالجوات الرقمية، بما في ذلك الفجوة الرقمية بين الجنسين،

وإذ يسلم أيضًا بضرورة أن تقوم الحكومات المحلية، في حدود مسؤولياتها وقدراتها بموجب الأطر القانونية المحلية، بتطوير ونشر واستخدام التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشرة في سياق رقمنة المدن على نحو يحترم حقوق الإنسان لسكانها ويعززها ويحميها ويفي بها على نحو فعال، بهدف تحقيق رؤية تكون فيها حقوق الأفراد في صميم خطط هذه الرقمنة، وإذ يشدد على أهمية تقاسم الممارسات الفضلى والتعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين لتحقيق هذه الغاية،

-1- يشجع الدول والحكومات المحلية على تعزيز التنسيق والتعاون في وضع وتنفيذ القوانين والسياسات والمبادئ التوجيهية التي تتمحـج تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في الحكم المحلي، بما في ذلك ما يتعلق منها بالتوعية وبناء القدرات، مع مراعاة الاحتياجات والأولويات المحلية في تقديم الخدمات العامة، وأوجه التقاوـت بين الحكومات المحلية في مواردها وقررتها على تنفيذ الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان؛

-2- يشجع الدول والحكومات المحلية أيضًا على جمع وتصنيف وتحليل البيانات المتعلقة بحالة حقوق الإنسان على الصعيد المحلي بهدف اعتماد قوانين وسياسات وبرامج قائمة على الأدلة؛

- 3 يشجع الدول على تزويد الحكومات المحلية بالموارد المالية والقدرات التقنية الكافية للوفاء بمسؤولياتها في مجال حقوق الإنسان وتعزيز التعاون في توزيع هذه الموارد وتخصيصها؛
- 4 يشجع الدول أيضًا على تعزيز مشاركة الحكومات المحلية في أعمال الآليات الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان وفي تنفيذ التوصيات ذات الصلة، بما في ذلك في إعداد تقارير الدول للاستعراض الدوري الشامل وفي متابعته، وفي استعراض تقارير الدول الأعضاء، وفي عمل الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، ولا سيما أثناء الزيارات القطرية؛
- 5 يدعى وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة، والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وممثلي المجتمع المدني، وغيرهم من أصحاب المصلحة إلى التعاون مع الحكومات المحلية، وفيما بينهم، لدعمها، بسبل منها بناء القدرات، في الاضطلاع بمسؤولياتها في مجال حقوق الإنسان، والانخراط في عمل الآليات الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان؛
- 6 يشجع الحكومات المحلية على ضمان مشاركة أصحاب المصلحة المحليين في أنشطة الحكم المحلي وفي الشؤون العامة، وضمان بيئة تمكينية شاملة للجميع ومبئرة وآمنة لمشاركة المجتمع المدني، وتشجيع التفاعل وتبادل المعرف مع أصحاب المصلحة المحليين، بما في ذلك المجتمع المدني المحلي، في صياغة وتنفيذ برامج الحكم المحلي، وفي الجهود الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان على الصعيد المحلي؛
- 7 يشجع أيضًا الحكومات المحلية، بالتعاون مع حكوماتها الوطنية، على ضمان الحماية من التمييز وضمان تكافؤ فرص المشاركة السياسية على المستوى المحلي، ولا سيما بالنسبة للمرأة؛
- 8 يدعى الحكومات المحلية، فيما يتعلق بتطوير وتشغيل خطط رقمنة المدن، بما في ذلك مشاريع المدن الذكية، في إطار مسؤولياتها وقدراتها بموجب الأطر القانونية المحلية، إلى القيام بما يلي:
- (أ) تنفيذ ضمانات كافية لحقوق الإنسان، بينها أطر قوية لحماية البيانات والأمن السيبراني، وتعزيز الحلول التقنية التي تحقق أمن الاتصالات والمعاملات الرقمية وحماية سريتها؛
- (ب) ضمان أن تكون البيانات المستخدمة في تدريب الخوارزميات الخاصة بتقديم الخدمات العامة، بما في ذلك تلك المتعلقة بصنع القرار، دقيقة وذات صلة ومتبلية، وأن تجمع بطريقة تحترم حقوق الإنسان، وتُدقّق للتأكد من خلوها من التحيز المشفّر؛
- (ج) اتخاذ تدابير فعالة لضمان وصول الجميع على قدم المساواة، دون تمييز من أي نوع، إلى الخدمات العامة التي تقدمها الحكومات المحلية، بما في ذلك تقييم أثر هذه المخططات على حقوق الإنسان في تقديم الخدمات العامة ومعالجتها بشكل مناسب في تصميمها وتطويرها ونشرها واستخدامها، وكذلك، حسب الاقتضاء، تعزيز محو الأمية الرقمية والمهارات الرقمية للأفراد الازمة للاستفادة الكاملة من هذه الخدمات المرقمنة؛
- (د) اتخاذ تدابير، حسب الاقتضاء، لتوفير المساعدة التقنية وبناء القدرات ذات الصلة للمسؤولين الحكوميين المحليين المشاركين في مثل هذه المخططات، بما في ذلك ما يتعلق بالتزامات الدول ذات الصلة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان وأثار تطوير ونشر واستخدام التقنيات الرقمية في سياق رقمنة المدن على حقوق الإنسان؛
- 9 يشجع الحكومات المحلية، في حدود مسؤولياتها وقدراتها بموجب الأطر القانونية المحلية، على تعزيز المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة لجميع أصحاب المصلحة المعندين في القرارات المتعلقة بتطوير وتنفيذ خطط رقمنة المدن، بما في ذلك مشاريع المدن الذكية، وتعزيز التعاون الدولي ذي الصلة وتبادل أفضل الممارسات بشأن تحسين استخدام التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشرة لاحترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها في سياق رقمنة المدن؛

- 10 يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تعقد حلقة نقاش لمدة يوم واحد، في شكل مختلط ومتاح بالكامل للأشخاص ذوي الإعاقة، قبل انعقاد الدورة الستين لمجلس حقوق الإنسان، لتبادل واستعراض أفضل ممارسات الدول والحكومات المحلية وغيرها من الجهات المعنية في التغلب على مختلف التحديات التي تواجهها الحكومات المحلية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك تلك المتعلقة بتحسين التسويق والتعاون بين الحكومات الوطنية والمحلية، والتتفيق في مجال حقوق الإنسان، وبناء قدرات المسؤولين الحكوميين المحليين، ودعم تحسين مشاركة الحكومات المحلية في عمل آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ويدعو الدول والحكومات المحلية من جميع المجموعات الإقليمية للأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موقع الأمم المتحدة)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وغيرها من وكالات الأمم المتحدة وصandlerها وبرامجه، والمجتمع المدني، وشبكات المدن، فضلاً عن المنظمات الدولية ذات الصلة، إلى المساهمة بفعالية في حلقة النقاش؛
- 11 يطلب أيضًا إلى المفوضية السامية أن تعد تقريرًا، بما في ذلك في شكل ميسر وبالصيغة السهلة القراءة، تجمع فيه وتحل أفضل ممارسات الدول والحكومات المحلية وغيرها من الجهات المعنية في التغلب على مختلف التحديات التي تواجهها الحكومات المحلية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك تلك المتعلقة بتحسين التسويق والتعاون بين الحكومات الوطنية والمحليه، والتتفيق في مجال حقوق الإنسان وبناء قدرات المسؤولين الحكوميين المحليين ودعم تحسين مشاركة الحكومات المحلية في عمل آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وتحديد الدروس المستفادة وتحديد توصيات ملموسة للدول والحكومات المحلية، مع مراعاة نتائج حلقة النقاش التي ستعقد قبل الدورة الستين لمجلس حقوق الإنسان، وتقديم التقرير إلى المجلس في دورته الثالثة والستين؛
- 12 يطلب كذلك إلى المفوضية السامية أن تسعى، لدى الإعداد لحلقة النقاش والتقرير المذكورين أعلاه، إلى التماس مساهمات من الدول والحكومات المحلية، ومن جميع المجموعات الإقليمية التابعة للأمم المتحدة، والدول، والحكومات المحلية، والمنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة، ووكالات الأمم المتحدة وصandlerها وبرامجه، بما فيها برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موقع الأمم المتحدة)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والإجراءات الخاصة ذات الصلة، واللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان، وهيئات المعاهدات، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وممثلو المجتمع المدني، بما في ذلك شبكات الحكم المحلي والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة؛
- 13 يدعو المفوضية السامية، وبالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة وصandlerها وبرامجه ذات الصلة، إلى مواصلة دعم الحكومات المحلية، بناءً على طلبها، في الاضطلاع بمسؤولياتها في مجال حقوق الإنسان، بسبل منها توفير التوجيه وبناء القدرات، ومواصلة بحوثها المتعلقة بالحكم المحلي وحقوق الإنسان، بما يشمل الممارسات الجيدة، والتحديات الرئيسية، والمبادئ التي تسترشد بها الحكومات المحلية والوطنية في تعزيز حقوق الإنسان؛
- 14 يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره.

الجلسة 47

10 تشرين الأول/أكتوبر 2024

[اعتمد من دون تصويت.]